

Distr.: General
25 March 2019
Arabic
Original: English



لجنة مجلس الأمن المنشأة
عملا بالقرار ١٧١٨ (٢٠٠٦)

مذكرة شفوية مؤرخة ٢٢ آذار/مارس ٢٠١٩ موجهة إلى رئيس اللجنة من البعثة
الدائمة لألمانيا لدى الأمم المتحدة

تُهدي البعثة الدائمة لألمانيا لدى الأمم المتحدة تحياتها إلى لجنة مجلس الأمن المنشأة عملا بالقرار
١٧١٨ (٢٠٠٦)، وتشرف بأن تحيل طيه تقرير منتصف المدة المقدم من جمهورية ألمانيا الاتحادية إلى
اللجنة، وفقا للفقرة ٨ من قرار مجلس الأمن ٢٣٩٧ (٢٠١٧) (انظر المرفق).



مرفق المذكرة الشفوية المؤرخة ٢٢ آذار/مارس ٢٠١٩ الموجهة إلى رئيس اللجنة من
البعثة الدائمة لألمانيا لدى الأمم المتحدة

تقرير ألمانيا عن تنفيذ قرار مجلس الأمن ٢٣٩٧ (٢٠١٧)

قامت ألمانيا والدول الأخرى الأعضاء في الاتحاد الأوروبي، على نحو مشترك، بتنفيذ التدابير التقييدية المتخذة ضد جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية المنصوص عليه في الفقرة ٨ من قرار مجلس الأمن ٢٣٩٧ (٢٠١٧) باعتماد قرار المجلس 2018/293 (CFSP) المؤرخ ٢٦ شباط/فبراير ٢٠١٨ المعدل للقرار 2016/849 (CFSP) بشأن التدابير التقييدية المتخذة ضد جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية^(١).

ويبين قرار المجلس التزام الاتحاد الأوروبي بتنفيذ التدابير الواردة في قرار مجلس الأمن ٢٣٩٧ (٢٠١٧)، من خلال جملة أمور منها الالتزام بأن يعاد إلى جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية جميع رعايا ذلك البلد الذين يكسبون دخلا في إطار الولاية القضائية لدولة من الدول الأعضاء وجميع الملحقين الحكوميين المعنيين بالإشراف على السلامة التابعين لجمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية المكلفين برصد العاملين التابعين لها في الخارج، فورا وفي موعد أقصاه ٢١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٩، ما لم تنطبق استثناءات معينة، ورهنا بالقوانين الوطنية والدولية السارية.

ولإنفاذ هذا القرار، قامت ألمانيا باستعراض البيانات ذات الصلة والمعلومات المتاحة للسلطات المختصة بإصدار التأشيرات لمواطني جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية وتسجيل الأجانب في ألمانيا والسلطات الأخرى التي لديها معلومات بهذا الشأن. واستنادا إلى تلك البيانات والمعلومات، تقوم ألمانيا حاليا باستعراض جميع الحالات الفردية لرعايا جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية المسجلين في ألمانيا للتأكد مما إذا كان من الممكن إعادتهم إلى الوطن بموجب القانون المنطبق. وحتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٨، كانت ألمانيا في وضع يمكنها من تأكيد ما يلي:

- ١ - على حد علم ألمانيا، لا يوجد في ألمانيا ملحقين تابعين لجمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية مكلفين بمراقبة السلامة أو عمال تابعين لجمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية حاضرين لمراقبة هؤلاء الملحقين المكلفين بمراقبة السلامة أو مؤسسات من هذا القبيل تابعة لجمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية.
- ٢ - ومنذ عام ٢٠١٤ على الأقل، لم تصدر السفارة الألمانية في بيونغ يانغ أي تأشيرات لرعايا جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية تميز لهم العمل مقابل أجر. ولن تتغير سياسة ألمانيا المتمثلة بعدم إصدار تأشيرات لهؤلاء الرعايا للعمل مقابل أجر، تمشيا مع قرار مجلس الأمن ٢٣٩٧ (٢٠١٧).
- ٣ - واستنادا إلى استعراض البيانات ذات الصلة المتاحة للحكومة الاتحادية، يصل عدد رعايا جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية المسجلين بوصفهم أجنبي مقيمين في ألمانيا إلى ٨٦٢. غير أن العدد الفعلي للرعايا المسجلين الذين لا يزالون يقيمون في ألمانيا قد يكون أقل، حيث أن أسماء الأجانب الذين يغادرون ألمانيا دون إبلاغ السلطات

(١) Official Journal of the European Union, L 55, 27 February 2018, p. 50

المختصة تظهر في السجلات إلى أن تصبح عمليات المغادرة هذه معروفة لدى معروفة السلطات المختصة. وتقوم السلطات المختصة حاليا باستعراض البيانات بغية التأكد من حالتها الراهنة وصحتها. ويشمل هذا الرقم وجميع الأرقام الأخرى المتعلقة برعايا جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية في هذا التقرير جميع الرعايا المسجلين، بمن في ذلك الرعايا الذين ليس لديهم حق قانوني في العمل وأولئك الذين لا يعملون أو غير القادرين على العمل (مثل الأطفال).

٤ - وبإمكان ألمانيا أن تؤكد أنه من بين رعايا جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية المسجلين حتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٨ والبالغ عددهم ٨٦٢، ثمة ٤٦ من الرعايا يقع عليهم التزام قانوني بمغادرة ألمانيا في حين أن البقية يتمتعون على ما يبدو بحق قانوني في الإقامة بموجب أحكام القانون الوطني و/أو الأوروبي و/أو الدولي المنطبق.

٥ - وتتضمن هذه الأسباب مبررات تعليمية، وأخرى تتعلق بالروابط الأسرية/الأطفال، وطلبات اللجوء التي يجري النظر فيها حاليا، والقانون الدولي أو الحقوق القانونية بالإقامة غير القابلة للإلغاء، على سبيل المثال بسبب طول الإقامة أو لأسباب إنسانية.

٦ - وتجدر الإشارة إلى أنه حتى في حالة وجود التزام قانوني قائم بمغادرة ألمانيا، لا يُسمح بتطبيق تدابير الإنفاذ إلا بما يتماشى مع القوانين الوطنية والدولية، ولا سيما مع أحكام حقوق الإنسان ذات الصلة.

٧ - وحتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٨، لم يكن قد تم تحديد أي رعايا تابعين لجمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية ممن تجاوز إعادتهم إلى وطنهم، رهنا بالقوانين الوطنية والدولية السارية. وأُنهِت في عام ٢٠١٨ إقامة أحد الرعايا بموجب التزام بمغادرة ألمانيا.

٨ - وستنجز ألمانيا استعراضها لرعايا جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية المقيمين في ألمانيا، بموجب الفقرة ٨ من قرار مجلس الأمن ٢٣٩٧ (٢٠١٧)، بحلول الموعد النهائي المنصوص عليه في القرار المذكور وستقدم تقريرها النهائي إلى المجلس في الوقت المناسب.

وتود ألمانيا أن تشدد على أنها تظل ملتزمة التزاما قويا بالتنفيذ الكامل لجميع التدابير التقييدية التي قررها مجلس الأمن.